



المصدر: الأهرام

التاريخ: ١٩٧٥/٧/٢٤

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

إعادة ترشيح الرئيس

مجلس الشعب

يعلمه الصام القادم

يعتبر القرار الإجماعي الذي أصدره المؤتمر القومي أمس بإعادة ترشيح الرئيس أنور السادات رئيسا للجمهورية ، ملزما لمجلس الشعب باعتباره السلطة التي أعطاها الدستور حق الترشيح ، نظرا لأن مجلس الشعب هو الهيئة البرلمانية والجناح التشريعي للانتخاب الاستراتيجي العربي .

وطبقا للدستور الدائم ، فإن مجلس الشعب الحالي [الذي ستهي محته يوم ١٠ نوفمبر عام ١٩٧٦] هو الذي يتولى الترشيح لتصب رئيس الجمهورية وذلك قبل ٦٠ يوما من انتهاء الرئاسة الحالية [التي تنتهي يوم ١٥ أكتوبر ١٩٧٦] . وطبقا للمادة ٧٨ من الدستور فإنه يجب أن يتم هذا الاختيار قبل انتهاء مدة الرئاسة بأسبوع على الأقل . ثم يعرض الترشيح على المواطنين للاستفتاء عليه .